

المجلد الأول
في القواعد

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد
محمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى **و** قد علمنا سيرته تعالى
بما علم كتاب الاضواء والنظائر الفقيهيه على مذهب الحنفية المشتمل على
سبعة انواع اردت ان احصره في اوله ليشتمل النظر فيه **الاول** في
القواعد **الاول** لاؤاها الاصلية وفيها بيان ما تكون التنية فيه بشرط
وما لا تكون وبيان دصولها في العبادات والمعاملات والخصومات والامان
والمناجى والتركة **الثانية** الامور بمقاصدها وفيها بيان ان الشئ الواحد
ينصف بالحل والحريم باعتبار ما قصد له وفيها ان الكلام في التنية
في عشر مواضع **الاول** في بيان حقيقة الظاهر في شرعة الاسلام
في تعيين الموقوف وعدمه الرابع في بيان المفروض لصفة الموقوف من العرفه
والنافله والاداء والقضا الحائض في بيان الاخلاص السادس في بيان
الجمع بين عبادتين بنية واحده السابع في ونفا الثامن في عدم اعتبار
استمرارها وفي حكمها في كل ركن الفاسخ في محلها العاشر في شروطها
وفي بيان ما ينافيها وقاعدتها في العيين وهي تخصيص العام بالنية
وبيان ان المشيئة تنظر في العينية والاولى بيان ان العيين على
الكفا والمستغلف وببيان ان اليمان منسبة على الالفاظ دون الاعراب
وفي فروع في الطلاق وبيان دخول النياية في النية وبيان انها
القاعدة تجري في علم العربية ايضا وبيان ما يتعلق بالكلام نحو
وبيان سماع اية المسجد من لحيته يد تلامه وبيان ان هذه تجري
في الرديص ايضا **الثالثة** القواعد العينية **الاول** في الشك وفيها
علمه **الاول** في الاصل بقاها ان على ما ان وبيان ما تنفر عليها

الطهارات والعبادات والطلاق واكثار المرأة وصول العققة اليها
واختلاف الروي في العتق من الوطي واليهكوت والردي والرجعة في
العدة ويعد لها واختلاف المتبايعين في الطوع ودعوى المطلقة
اخرا **الثانية** الاصل براءة الذمة وفيها بيان الاختلاف في النية
والجواب عن ما اورد عليها **الثالثة** من شك هل فعل ام لا بالاصل
عدمه ويعدل فيها من يتقن العمل وشك في القليل والكثير وبيان
ان ما ثبت بتيقن لا يبرؤ الا باليقين وبيان الشك في الوضوء
والصلوة هل صلواها او لا والشك في تعيين المعروض المتروك وبيان
ما اذا اضر دعي استكش منها الاختلاف بين الامام والقوم
وبيان الشك في ربح الحج وفي الطلاق وعدده وفي الخارج من
ذكره وفي قدر الدين وما يدعي عليه وفي الزكوة والصوم والمندوب
وفي العيين من كونها بالله تعالى او بطلاق او عتاق **الرابعة** الاصل
العدم ومنها بيان الاختلاف في وصول العدين وفي ربح الشريك
والمضارب وفي ان المالك فرض او مضاربه وفي قدم العيب
واشترائط الجبار وفي الرويه وفي بيان الشك في وصول الدين
الي جوفه الرضيع بعد ما ادخلت ثديها فيه وفي اخرها التنبيه
على تقيد القاعدة وبيان ما خرج منها **الخامسة** الاصل اضافة
مخادته الي اقرب اوقاته وبيان وجود النجاسة في الثوب والفاقر
في البير وبيان ما اذا افرق قلعين العتد في ملك البائع وكذبه
المشترى وفي اختلاف الورثة مع المرأة في ابانتها في المرض والصحة
وفي اختلافهم في كون الاقرار لبعضهم في الصحة او المرض وفي

Copyright © King's University